

أحكام القرآن

. @ 6 @ .

الثاني حلف الجاهلية قال قتادة وروي عن ابن عباس والضحاك ومجاهد والثوري .

الثالث الذي عقد ا □ عليكم وعقدتم بعضكم على بعض قاله الزجاج .

الرابع عقد النكاح والشركة واليمين والعهد والحلف وزاد بعضهم البيع قاله زيد ابن أسلم .

الخامس الفرائض قاله الكسائي وروى الطبري أنه أمر بالوفاء بجميع ذلك .

قال ابن العربي وهذا الذي قاله الطبري صحيح ولكنه يحتاج إلى تنقيح وهي \$ المسألة

السابعة في تنقيح قول الطبري \$.

قال وذلك أن أصل عهد في اللغة الإعلام بالشيء وأصل العقد الربط